

المجلس (51) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في جامعه باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة قال حدثنا - 00:00:00
ابن حميد الرازي قال حدثنا سلمة ابن الفضل عن محمد ابن اسحاق عن حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى
اله وسلم كان يتوضأ لكل صلاة طاهرا او غير طاهر. قال قلت لانس فكيف كنتم تصنعون - 00:00:20
فانتم؟ قال كنا نتوضأ وضوءا واحدا. قال ابو عيسى وحديث حميد عن انس حديث حسن قريب من هذا الوجه والمشهور عند اهل
الحديث حديث عمرو بن عامر الانصاري عن انس فقد كان بعض اهل العلم يرى الوضوء لكل - 00:00:40
صلاة استحبابا لا على الوجوب. وقد روي في حديث عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه على الله وسلم انه قال من
توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات. قال وروى هذا الحديث الافريقي عن - 00:01:00
عن ابى هريرة عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم حدثنا بذلك الحسين بن حرير المروزى قال
حدثنا محمد ابن يزيد الواسطي عن الافريقي وهو اسناد ضعيف. قال علي ابن المديني قال يحيى ابن سعيد الخطاب ذكر لهشام -
00:01:20

ابن عروة هذا الحديث فقال هذا اسناد مشرقي قال سمعت احمد ابن الحسن يقول سمعت احمد ابن حنبل يقول ما رأيت بعيني مثل
يحيى بن سعيد القطان. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد وعبد الرحمن هو ابن مهدي - 00:01:40
قال حدثنا سفيان بن سعيد قالا حدثنا سفيان بن سعيد عن عمرو بن عامر الانصاري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه ويقول
كان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم يتوضأ عند كل صلاة قلت فانتم ما كنتم تصنعون قال - 00:02:00
كنا نصلى الصلوات كلها بوضوء واحد ما لم نحدث. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحديث حميد انس حديث جيد غريب
حسن الى الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين.
اما بعد فيقول الامام - 00:02:20

الترمذى رحمه الله في جامعه باب باب في الوضوء. اللهم جامعه الوضوء لكل صلاة. المقصود من هذه الترجمة هو كان الانسان يتوضأ
لكل صلاة يعني اذا كان اذا على طهارة اما اذا كان - 00:02:45
ليس على طهارة وانما هو على حد فهذا شيء متعين لابد منه. لا بد منه. هذا امر لا بد منه ان يكون يتوضأ اذا كان هذا حدث لانه قد
مر في الحديث لا تقبل صلاة بغير ظهور ولا صدقة مغلوبة وهو اول حديث - 00:03:05
عند الترمذى في هذا الكتاب فالمعنى المقصود من الترجمة هو الوضوء يعني لكل صلاة استحبابا في من هو على طهارة اما كان على غير
طهارة فهذا شيء لا بد من لانه لا يمكن او لا يكون صلاة بغير وضوء وانما المقصود من - 00:03:25
هو ان يكون ذلك على سبيل الاستحباب. اي انه يجدد الوضوء وذلك عند الصلاة وقد اورد ابو عيسى رحمه الله آآ في هذا حديث انس
بن مالك رضي الله تعالى عنه ان - 00:03:48
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لي كل صلاة سافرا او غير طه او غير طاهر يعني سواء كان على وضوء او على او ليس

على وضوء ان انه في حال كونه على على غير وضوء وهذا شيء لابد منه. ولكن المطلوب من هذا انه يتوضأ لكل صلاة. واحيانا يكون

- 00:04:08

على يعني معه حدث يرفعه واحيانا لا يكون كذلك فيكون في تجديد للوضوء. فيكون في تجديد الوضوء وفي هذا كونه يعني يتوضأ لكل صلاة يعني فيه اشارة على انك لا يكون في جميع الاحوال لأن الانسان كلما اراد ان يجدد يجدد وانما الذي ورد انه لكل صلاة يعني جاء وقت الصلاة فهو - 00:04:28

يتوضأ ان كان على حدث فهو يرفع الحدث وهذا شيء لا بد منه وان كان على طهارة فانه يجدد الوضوء وهذا هو المقصود الترجمة وهذا هو المقصود من ايراد آلاحاديث يعني في هذا الباب لأن المقصود ما كان على سبيل الاستعداد. وكونه يعني لا لم - 00:04:58 يأتي عنه ذلك الا لكل صلاة يدل على ان تجديد الوضوء انما يكون على هذه الحال. ولا يكون في جميع الاحوال. الانسان بعد خمس دقائق يروح يجدد الوضوء بعد عشر دقائق يجدد الوضوء هذا ولكن الذي ورد انه عند كل صلاة بحيث يكون الانسان - 00:05:18 عند اراده الصلاة يتوضأ في على كل حال اما لزومه اما لزومه حيث يكون على حدث واما استحبابا اذا كان على على على وضوء وقد و قال آآهذا اسنادا حسنا غريبه - 00:05:38

من تكلم فيه فهم فيه امرأة لكن وهم فيهم كلام ولكن الحديث آآ ثابت كما جاء عن الطريق الاخر التي اشار الى الترمذى وهو وهو حديث عمرو بن عامر. نعم. عمرو بن عامر الذي قال عنه في اخر الكتاب او في اخر - 00:06:08

حديث حسن صحيح ورجاله كلهم فقات وهو مخرج في صحيح البخاري وفي غيره. فاذا الحديث ثابت ليس من هذا الاسناد وانما بالطرق الاخرى سيكون يعني آآ حسنا يعني آآ - 00:06:28

باعتبار ان انه يمكن ان يكون مقبول لأن في رجاله محمد بن اسحاق وهو وهو عرف بالتدريس ولكنه آآ معناه آآ صحيح ثابت وقال عنه حسن صحيح كما في حديث عمرو بن عامر اه الذي يروي عن انس وهو اخر حديث اورده الترمذى في هذا - 00:06:48

الحاصل ان تجديد الوضوء يستحب يعني عند كل صلاة وليس وفي جميع الاحوال لانه لم يرد الا عند الصلوات الخمس او عند الصلوات المفروضة فيكون هذا هو الذي فيستحب ولا يتتوسع الانسان في التجديد بحيث يكون بين وقت وآخر وفي اوقات - 00:07:18

يتوضأ ثم يتوضأ ثم يتوضأ قال حدثنا محمد بن حميد الرازي محمد بن حميد الرازي رأيت اخرج له ابو داود والترمذى ابن ماجة ابو داود الفضل من سلمه بالفضل وهو صدوق كثير الخطأ صدوق كثير الخطأ اخذ لهم؟ ابو داود والترمذى وابن ماجة ابو داود والترمذى الكثير عن محمد - 00:07:48

ابن اسحاق عن محمد ابن اسحاق المدنى وهو صدوق مسلم واصحاب السنة. عن حميد ابن ابي حميد الطويل وهو فقهه اخرجه عن انس ابن مالك رضي الله عنه خادم النبي عليه الصلاة والسلام هو احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. قال ابو عيسى - 00:08:18

وهو حديث حميد عن انس حديث حسنا غريب من هذا الوجه. من حسن غريب من هذا الوجه. والا فانه مثلا حديث صحيح. والمشهور عند اهل الحديث حديث عمرو بن عامر الانصاري عن انا. هذا المشهور هو سأله وهو الذي رجاله ليس في - 00:08:38

الكلام وقد اخرجه البخاري وهو يدل على ما دل عليه هذا الحديث الذي هو من وقد كان بعض اهل العلم يرى الوضوء لكل لصلاة استحبابا لا على الوجوب. بعضهم كذلك لأن ليس هناك وجوب الا لرفع الحدث. اقول لا الوجوب لا يكون الا - 00:08:58

الحدث واما تجديد الوضوء فليس بواجب من يقول بأنه كان واجبا على النبي صلى الله عليه وسلم دون امته ثم نسک؟ والله ما ما نعلن عليهم. اقول ما نعلن يعني شيء واضح في هذا - 00:09:28

ما في الا فعله صلى الله عليه وسلم اللي كان يفعل لكن هل كان واجبا عليه الا ندري وقد روي في حديث عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنهات - 00:09:44

ثم اورد ابو عيسى هذا الحديث عن عمر وهو اوسع من الاول لأن الاول لكل صلاة ومن كان يتوضأ لكل صلاة. وهنا يقول من توضأ على

طهر. يعني انه يتوضأ وهو على طهارة ولم يحدد ذلك في - 00:10:03

صلوات كتب الله له بذلك عشر حسنات كتبه الله له بذلك التجديد للوضوء عشر حسنات لكن فهذا الحديث ضعيف من جهة ان فيه آآ عبد الرحمن ابن انعم الافريقي وفيه آآ شخص اخر - 00:10:23

الذى هو ابو ابو هريرة ابو غطيف نعم. قال وقد روى في حديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات. قال وروى هذا الحديث الافريقي عن ابي غطيف - 00:10:43

ابن عمرهم الافريقي البخاري عن ابي وطيب عن ابي هريرة وهو طائر وهو مجهول نعم مجهول اخرج له؟ اخرجه ابو داود عن ابن عمر في اسمه اختلاف قال ولا يعرف اسمه. لا لكنية حسنة. حتى لكنية فيها. فيقال بالضاد - 00:11:03

وتعريف هؤلاء قال حدثنا بذلك الحسين ابن طيب يعني هذا ذكر الاسناد يعني آآ الاعلى اول ثم آآ يعني ذكر تغليف يعني ذلك التعبير بذكر اول زكاة قد حدثنا في ذلك؟ الحسين ابن حرث المروزي. حسين ابن حرث المروزي هو ثقة اخذه يفعل في ستة الى - 00:11:43

عن محمد ابن يزيد الواسطي محمد ابن يزيد الواسطي هو ثقة وفي صحيح ابو داود عن الابريقي وهو اسناد ضعيف. نعم. النادي الافريقي. قال علي بن المجيد قال يحيى ابن سعيد القطان ذكر لكتاب ابن عروة هذا الحديث فقال هذا اسناد مشرقي هذا قال علي ابن المديني - 00:12:13

عليينا دينه وعلى بن عبدالله بن مديني شيخ البخاري وهو فقه البخاري وقوله السنن الا بالمراجع البخاري واصحاب السنن الا ابن ماجة فقد اخرج له التفسير عيد الاطفال بن عروة هشام بن عروة ثقة هذا الحديث فقال هذا اسناد مشركي - 00:12:43

نادي المشرقي المقصود به يعني في اوله. يعني اوله يعني هم كانوا والا فان فيه الافريقي من مشارقه فقد قال الهدى الهزلي مجهول لا. مسألته من اوله الله يرحمنا نعم - 00:13:13

قال سمعت احمد بن احمد بن الحسن يقول سمعت احمد بن حنبل يقول ما رأيت يعني مثل احمد سعيد القطان وهذه كلمة عن احمد يعني فيها على يحيى بن سعيد القطان وذلك بقوله ما رأيت يعني مثله وهذا من يعني في غاية الثناء - 00:13:47

على شخص يعني في في تميذه وفي فرضه وفي علمه واحد الحسن هو الترمذى البخارى والترمذى. عن احمد بن حنبل احمد بن حنبل احمد بن محمد بن حنبل الشيبانى. الامام الفقيه - 00:14:09

ما حدش احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة في مذاهب اهل السنة وحديته اخرجه اصحاب قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا سعيد وعبدالرحمن هو ابن مهدي قال حدثنا سفيان ابن سعيد عن عمرو ابن عامر الانصاري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي - 00:14:29

صلى الله عليه واله وسلم يتوضأ عند كل صلاة قلت فانت ما كنتم تصنعون؟ قال كنا نصلى الصلوات كلها بوضوء وضوء واحد ما لم يحدث ثم ورد حديث انس من هذه الطريقة الصحيحة ثابتة التي رجالها ثقة - 00:14:49

وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة. اي لكل صلاة مفروضة. يتوضأ لكل صلاة مفروضة. قلت فماذا كنتم تصنعون قال كنا نصلى الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث. يعني معناها انهم لا يتوضأون الا عن حدث. ما كانوا يتوضأون الا عن حدث - 00:15:09

والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة وهو يدل على جواز ذلك وانه على الاستحباب وليس على سبيل الوجوب. قال حدثنا محمد بن بشار محمد البشار هو الملقب بالدار - 00:15:29

ثقة اخرجه اصحابه في سنته بل هو شيخ لاصحابه عن يحيى ابن سعيد عن يحيى بن سعيد هو القتال وعبد الرحمن المهدي وعبد الرحمن ثقة اخرجه ستة وهذا الرجل ان وهم يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي - 00:15:49

من ائمة الذبح والتعديل فقد ذكرهما الذهبي في كتابه من يعتبر قوله في الجرح والتعديل وقال انهم اذا اجتمعوا على جرح شخص فانه لا يكاد يندم بجرحه. يعني معناه انهم يطيبان. يصيّبان الحدث والغاية - 00:16:09

لان اذا اجتمعنا على شخص تجريحا فانه مجروح حقيقة. هم. عن سفيان ابن سعيد عن عمرو بن عامر الانصاري. وعمرو بن عامر ثقة اخرجه. عن انس؟ عن انس رضي الله عنه وقد - [00:16:29](#)

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. نعم. وحديث حميد عن انس حديث جيد غريب حسن. حديث جيد غريب حسن ولكن هذا هو احسن واضح لان الرجال كلهم لا كلام فيهم وهم كلهم من رجال كتب الستة كلهم - [00:16:49](#)

جاء الكتب الستة النصيб الثاني الامس كان في سؤال عن حديث الوضوء على الوضوء نور على نور؟ ايه. قال فائدة قال الحافظ المنزلي في الترغيب. واما الحديث الذي يروى عنه - [00:17:09](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم انه قال الوضوء على الوضوء نور على نور فلا يحضرني له اصل من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولعل له من كلام بعض السلف. نعم - [00:17:42](#)

يعني نورا على نور يعني لان الوضوء الاول نور والوضوء الثاني يعني نور سيسير نورا على نور يعني خيرا على خير لكن يعني ما في يعني يقول السائل فضيلة الشيخ اذا كان حديث عمرو بن عامر الانصاري ثابت لماذا اخره الترمذى ولم يصدر به الباب - [00:17:59](#) ما ادري عن طريقة الترمذى هل يعني طريقته انه عاملين اه تلميذنا هو ثابت ويؤخر او ان انه يفعل هذا وهذا اشار اليه ايضا عندما تقدم عندما ذكر الحديث الاول اشار الى ان المشهور هو حديث عمرو بن عامر. الحديث مشهور هو حديث عمرو بن عامر - [00:18:24](#)

نشر في هذا الذي هو صحيح ولا اشكال فيه ولا كلام في رجاله وكلهم من رجال الكتب الستة فمنع حتى الان شف طريقته هل هو يقدم يعني ما يكون ضعيفا كما كان فيه كلام ثم يؤخر يعني آآ - [00:18:54](#) انا كان اصح او انه يحتمل هذا وهذا لا ندري يقول السائل هل الوضوء من خصائص امة محمد صلى الله عليه وسلم؟ ما اعلم اقول ما اعلم شيئا يدل على هذا - [00:19:14](#)

يقول حفظك الله اذا قام رجل على طهارة واراد ان يجدد الوضوء وفي اثناء وضوئه انقطع عنه الماء فماذا يفعل هل يكون طاهرا على وضوء الاول؟ ليس معنى ذلك انه صار محدث - [00:19:35](#)

هو على الرخام. اذا على امرا مستحبا ولم يتيسر له ذلك. اراد ان يفعل امرا مستحبا ولم يتأتى فله ذلك يقول فضيلة الشيخ ما رأيك في من يتوضأ بعد كل مرة - [00:19:58](#)

يدخل فيها الخلاء تتوضأ؟ نعم. اذا اذا احدث يعني يتوضأ حتى يكون على طهارة لا بأس بذلك. على طهارة. هذا من تجديد الوضوء. هذا هذا رفع حدث. هذا رفع عدا حتى يتمكن من الصلاة فيتمكن من قراءة القرآن في المصحف اذا اراد قراءة القرآن ما يكون هناك يعني عائق يعوقه - [00:20:18](#)

فمثل هذا لا وليس فيه شيء على طهارة وهو شيء طيب يقول السائل ما هو دليل الاستحباب على ان الوضوء في كل صلاة؟ ان يكون فرج او يكونه فرج يعني طبعا - [00:20:48](#)

الاستعداد لا يفيد الوجوب لان الوجوب ليس يحتاج الى الى دليل نقول بينتم ان الافريقي ضعيف. وقد ذكر الشيخ احمد شاكر بالهامش انه ثقة. لا ياشيخ انا شاكر يعني يبدو انه متكافل - [00:21:08](#)

في مثل هذا في هذا ومثله كذلك اللي هو والله الذي عبد الله بن لهيعة نعم يقول الاخ الا يقال ان الترمذى عندما قدم حديث حميد لان استناده اعلى يؤخذ بمنهجه الترمذى انه يقدم الاسناد الاعلى ولو كان فيه - [00:21:28](#)

محمد ابن حميد الرازي عن الفضل عن محمد ابن اسحاق عن حميد عن انس محمد عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن المهدى هذا له طبقة واحدة عن سفيان الامر ام انس؟ كم؟ خمس ابى مثلث - [00:22:02](#)

والاثنين اللي هم في طبقة واحدة. لا يقال ان ان العدد يعني انه يعني تزيد الطريق لان الذين في طبقة واحدة آآ ما ما يعتبرون يعني في في العدد في عدد - [00:22:22](#)

الوسائل لانهم يعتبرون بمثابة واحدة مثل لو كانوا ثلاثة او اربعة في في موضع واحد في ان يقول مثلا الترمذى عن بعض المشايخ

الحديثها فلان وفلان قالوا حدثنا فلان فانه يعتبر الصلاة هو طبقة واحدة وهذا اللتان في طبقة واحدة - 00:22:42

فلا فرق بين من حيث علو النزول لأن هو في طبقة واحدة. لكن فيما مضى سبق أن مر من الحديث يعني في طريق في كلام والطريق الثاني ليس في كلام والل الأول اعلم - 00:23:02

والله الاسئلة كثيرة جاءت الظاهر فهموا عنك غير الذي اردت. مثل هذا ونوعه كثير جاء الحديث قال صلى الله عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن. اذا صح الحديث الا يدل على تجديد الوضوء في غير الصلوات المفروضة؟ وعلى هذا كثير يعني فهموا منك انك ما تتوضأ الا للصلوة. هذا - 00:23:22

تجديد الوضوء وتتجدد الوضوء يكون عند الصلاة. ما يكون في كل وقت انسان يريح. يعني يتوضأ يتوضأ ثم اذا مضى عشر دقائق راح يتوضأ الزميلة مرور عشر دقائق راح يتوضأ نص ساعة راح يتوضأ هذا هذا سكران ما نعلم ما شيء يدل عليه هو الحديث الذي ورد في كل - 00:23:47

يعني معناها انه يجدد الوضوء عند كل صلاة. يجدد الوضوء عند كل صلاة. وكون الانسان يعني يكون على وضوء هذا نفس يرجع الى السؤال الاخير اذا خرج من كل ما خرج من من الخلاء راح يتوضأ هذا هو اللي يكون على طهارة. يعني كونه يكون على طهارة وان يكون - 00:24:07

آآ الحديث مرتفع بحيث انه يقرأ القرآن في مصحف اذا اراد متى شاء و يصلى النوافل متى شاء هذا غير تقييد هذا قد رفع حدث الانسان على طهارة لكن الذي اقول ان الذي ما هناك شيء يدل عليه كون الانسان آآ يكثر من الوضوء وهو على طهارة - 00:24:27
لان هذا لابد ان يكون شبيه يعني في الاسراف. يعني مثلا اذا كان الانسان منع من ان يتوضأ ثلاث مرات ثلاث مرات وبعد خمس دقائق يروح يغسل ثلاث مرات اخرى - 00:24:54

مثل هذا يقول حفظكم الله هل من كان على طهارة فاراد تجديدها فذهب الى الخلاء ثم توضأ هل يعتبر تجديدا؟ نعم ام المجدد هو على وضوءه السابق دون ان الانسان اذا احدث لا يقال يجدد الوضوء. هذا منشئ للوضوء. هذا منشئ للوضوء - 00:25:15
لانه على غير طهارة. وبذلك يرفع الحديث. وكل انسان يرفع الحديث ويكون على طهارة باستمرار هذا شيء طيب. لكن في كونه يتوضأ كل ما اراد مجددا هو الذي انا نبهت عليه. واما الوضوء - 00:25:35

عند كل حدث هذا بقية ان تكون على طهارة هذا احسن وافضل. كذلك عدد الاسئلة في قضية النية نية تجديد الوضوء من نوى تجديد الوضوء هل يجوز له ان يؤدي الصلاة؟ ولو كان في الحقيقة محدث - 00:25:55
فهناك من يفرق بين نية التجديد ونية الوضوء بالحدث. ان يكون الانسان يتوضأ كل انسان يعني يقول مثلا من نوى ان يجدد وضوئه ثم تبين له انه قد احدث فهل - 00:26:15

وضوء هذا بنية التجديد مجزئ ام لابد من النية ان تتقدم الوضوء لانه نية رفع حدث. هذا يحتاج الى نحث لأن هذه مثل مسألة ثانية وهي قضية من نوى العبادة. توضأ مثلا للطواف. هل يستبيح بهذا الوضوء العادات - 00:26:35
الاخري التي تنطلق في التاريخ. تعلمون ان الفقهاء طهارة وهذه تفعل على طهارة. مو معناها الانسان يتوضأ هذا شيء خلاص يعني ما ينفعنا لهذا الشيء هو رفع الحديث فكل شيء آآ يفعل في حال الطهارة - 00:27:02

يفعل الانسان ترك الكلام على التجديد ما نورها حدث وانما روى نوى ان يأتي بشيء جديد مضاد الى شيء موجود بالقبر ثم تبين ان الاصل غير موجود. فهل يعني هذا التجديد الذي الذي كان يعني اه نهى عنه - 00:27:22

وتبين ان هناك ما هناك وضوء. هذه تحتاج الى قال رحمة الله تعالى باب ما جاء انه يصلى الصلوات بوضوء واحد قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان - 00:27:46

عن القمة ابن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم يتوضأ في كل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر رضي الله عنه - 00:28:08
انك فعلت شيئا لم تكن فعلته قال عمدا فعلته. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. ثم بعد ذلك عرض ابو عيسى هذه الكلمة فهي

باب آما جاء انه يصلي الصلوات بوضوء واحد يصلي الصلوات الخمس - 00:28:28

يعني في وضوء واحد لأن الترجمة التي قبلها ان يتوضأ لكل صلاة. ومعلوم ان المقصود بذلك انه يتوضأ لكل صلاة استحبابا وتجهيز للوضوء. واما يعني هذه الترجمة فهي لكونه في حل الصلوات الخمس وهو على طهارة. وهو على - 00:28:48

طهارة ولا يحدث تجديدا ولا يحصل منه تجديد. وكان صلى الله عليه وسلم اورد ابو عيسى حديث عمر؟ بريدة رضي الله عنه ان النبي كان يتوضأ لكل صلاة يعني كما من الباب الذي قبل هذا يتوضأ بكل صلاة عندما ي يريد - 00:29:08

ان يصلي الصلوات الخمس يتوضأ لكل صلاة. ومعلوم انه اذا كان ليس ثلاثة حدث ما هناك الا آما تجد وفي هذه الترجمة بيان انه آما لم يفعل ذلك اي الذي كان يفعله من قبل وهو - 00:29:28

اما يتوضأ لكل صلاة بل اه قبل صلاة الخمس كلها دور واحد لانه لم يحصل منه حدث. لم يحصل منه حدث. فدل هذا على ان هذا هذا مخالفة كون الانسان يصلي الصلوات الخمس وضوء واحد او بعضها يعني اربع واحد او ثلاث زهور واحد او صلاتهين بوضوح - 00:29:48

كل ذلك لا بأس به. وكونه يتوضأ بكل صلاة ويحدث تجديد كل صلاة لا بأس بذلك. لأن هذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:08

احنا في ناس كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح قل الصلوات كلها واحد ومسح على كفيه ومسح على كفيه يعني كان عليه خفيان يعني يمسح عليهما - 00:30:24

ولكن المقصود بذلك انه آما انه كان آما يجمع الصلوات كل هذا واحد لانه لم يحصل منه حدث فدل على جواز هذا وجواز هذا. ولما كان معروفا من عائشة صلى الله عليه وسلم انه يتوضأ - 00:30:45

نبين ان الشيء الآخر الذي هو عدم التجديد وان الانسان يستمر على وضوءه الاول بدون ان يجدد ان ذلك سائر قال فقال عمر رضي الله عنه انك فعلت شيئا لم تكن فعلته. قال عمدا فعلته. يعني عمدا فعلته يعني اراد ان يبيّن ان ذاك الذي - 00:31:05

كان يفعله ليس يعني متحتما وليس بالازم وانما هذا سبب وهذا فاجر. قال محمد ابن بشار عن عبد الرحمن ابن مهدي عن سفيان عن علقة ابن مرثد. علقة ابن مرثد ثقة فخجل اصحابك في ستر. عن سليمان ابن بريدة. عن سليمان ابن بريدة - 00:31:33

عن ابيه عن ابيه رضي الله عنه وحديث اخرجه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى هذا الحديث علي ابن قادم عن سفيان الثوري وزاد فيه توضأ مرة مرة - 00:31:53

روى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري وزاد فيه توضأ مرة مرة يعني لم يكرر وصلى فيه البخاري قال وروى سفيان الثوري هذا الحديث ايضا عن محارب بن جثار عن سليمان ابن بريدة ان النبي صلى الله عليه - 00:32:17

وسلم كان يتوضأ لكل صلاة. وهذا يطابق الاول. محارم الاندثار ثقها يا خالقك عن سليمان ابن بريدة لكن مرسل هم هم تأتي الثانية موصول قال هو رواه وكيع عن سفيان عن محارب عن سليمان ابن بريدة عن ابيه. نعم. في واقع - 00:33:05

سهلا وفيه عن سفيان وفيه بن جراح عن سفيان عن محارب الان سليمان ابن بريدة عن ابيه. نعم. قال ورواه عبد الرحمن بن المهدى وغيره. عن سفيان عن محارب بن جثار عن سليمان ابن بريدة - 00:33:37

عن النبي صلى الله عليه واله وسلم مرسلا. يعني رواه مرسلا يعني بان المرسل هو الذي يقول فيه الشافعى. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اصح من حديث وكيع. وهذا اصح من حديث ما ادري عن وجه وعن التصحيح لها - 00:33:57

مع من رفع مع ان الرفع مطابق. مطابق للروايات الاخري السابقة والعمل على هذا عند اهل العلم انه يصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث. نعم ان هذا هو اما - 00:34:17

ما دام اتوضأ فان الوضوء مستمر حتى يأتي ما ينقضه وانه يمكنه ان يصلي الصلوات الخمس ماذا نحدث ومعلوم ايظا انه لو تمكنا ان يزيد عن الصلوات الخمس فان ذلك سائر ايضا لان المقصود هو عدم ان ما لم يحصل حدث. ما لم يحصل الحدث. ولو ان - 00:34:38

انسانا يعني لاما نام يعني الليل والنهار كله يعني هو مستيقظ لم يحصل منه حديث على طهارة وكان بعضهم يتوضأ لكل صلاة استحبابا وارادة الفضل. ويروى عن الافريقي عن ابي بطيف عن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من توپاً على طهر كتب الله له - 00:35:00

به عشر حسنات وهذا اسناد ضعيف. لكنه اراد ارجى هنا وهذا من اجل قوله اراده الفضل وهذا فيه ذكر الفضل وانه عشر حسنات ولكن الحديث ضعيف وفي الباب عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم صلى الظهر والعصر -

00:35:34

بموضوع واحد. يعني هذا بعض الاوقات لان ذاك خمسة اوقات وهنا وقت آآ فيه وقتنان. يعني ها الظهر والعصر سواء كان وقتنين او ثلاثة او اربعة او خمسة او ستة حتى لو كان يعني آآ ما حصل حدث - 00:36:04

في الليل والنهار نعم جابر ابن عبد الله جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم آآ صحابي وهو حديث سبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام التعليم المبارك كوري يعني توجيه ما صححه الترمذى المرسل اصح قال لان رواته اكثر -

00:36:24

هكذا ومن اكثرا من المسلمين الذين جعلوه مسلما مرفوعا. ها؟ عجيب؟ عن سليمان ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل يقول الترمذى وهذا اصح من حديث وكيع الذي جعله مستصل سليمان ابن البريدة عن ابيه. ايه. علل المباركفوري تصحیح الرواية -

00:36:55

المرسل على الرواية المتصلة قال لان رواته اكثرا. رواة الارسال اكثرا من رواه في الاتخاذ. وهو يكره طبيعی قال اي هذا المرسل الذي رواه عبدالرحمن بن المهدی وغیره عن سفیان عن محارب بن جثا عن سليمان ابن بريدة بدون ذكر ابيه - 00:37:20
اصح من حديث وكیل الذي رواه سفیان عن محارب مسندا بذکرہ في ذکرہ عن ابیه. کان یقوله غیره. نعم. المبهم. هم. المبهم الذي اذن في قوله وغیره. في اول مكان - 00:37:51

المرسل. هم. من هو عبد الرحمن؟ عبد الرحمن المهدی وغیره. من هو غیره. نعم. لكن من ناحیة اقول من ناحیة تفعل هو مطابق لما تقدم. قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في وضوء الرجل والمرأة من اناء واحد. قال - 00:38:08

حدثنا ابن ابی عمر قال حدثنا سفیان ابن عبیینة عن عمرو ابن دینار عن ابی الشعثاء عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال حدثتني میمونة رضي الله عنها انها قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلی الله علیه واله وسلم من اناء واحد من الجنابة - 00:38:28
ثم اورد ابو عیسی رحمة الله باب اغتسال الرجل باب وضوء رجل. نعم. والمرأة من اناء اناء واحد. باب وضوء الرجل والمرأة من اناء واحد وكون هو آآ اولا كما هو معلوم آآ - 00:38:48

اولا يفرغ على اليدين قبل ادخالهما في الاناء. قبل ذلك يدخل الانسان يديه في الاناء سواء كرجل او امرأة. وكان رسول الله وزوجته میمونة كما في هذا الحديث. آآ یغتسلون من اناء واحد - 00:39:08

فالحالوا ایدیهما هو یأخذ ثم تأخذ وهکذا. وهو یعرف وهي تغرس بیدها وتتناول بین یدیه بیدها. وهذا اغتسال. وکره للوضوء ومعلوم من ان رفع الحدث الاکبر رفع الجنابة رفع دین اکبر وکون الانسان على غير طهارة وهو حديث اصغر وايضا - 00:39:28
اھ کون عندنا اغتسال يعني فيه وضوء ثم یکون الوضوء مستقل او انه ینوی رفع الحدثین مع بعض. ینوی رفع الحدثین مع بعض فیرتفع. وان لم یحصل هناك استعمال لاعضاء الوضوء. لان - 00:39:48

ان الغسل ان الجنابة اذا رفع الحدثین یرتفعان مع بعض. وهذا بثلاث اغتسال للتبرج او الجمعة فانه لا یرتفع بها الحدث. لانه ليس في رفع الحدث واما الغسل من الجنابة في رفع حدث. فکانت آآ - 00:40:08

کان الرسول صلی الله علیه وسلم رضي الله عنها یغتسلون من اناء واحد آآ تختلف ایدیهیم وهذا یدل على ان ذلك وان استعمال غمس اليدين يعني في في الماء بعد تنظیفهما في - 00:40:28

بداية لا يؤثر شيئا في طهارة الماء بل وباقن على طهوريته. فان حصل استعماله وآآ بقیة الباقيه فانها اھ یتوپاً بها ویغتسل بها قال

حدثنا ابن ابي عمر ابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر اخرجه مسلم والترمذى ومثال ابن ماجة ومساء ابن ماجة

- 00:40:48

عن سفيان ابن عبيدة سفيان بن عبيدة في مكة ثقة اخرجه اصحابه عن عمر ابن دينار عن عمرو بن دينار المكي ثقة اخرجه اصحابه عن ابي الشعثاء عن ابي جابر بن زيد وهو ثقة اخرجه اصحابه عن ابن عباس عن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد الصحابة المعروفيين بكثرة الحديث - 00:41:18

النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الاربعة رضي الله عنها وحديثها احد ما جاء في النهي عن ان الانسان الا يتطهّر بوضع المرأة هذا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - 00:41:38

وهو قول عامة الفقهاء الا بأس ان يغتسل الرجل والمرأة من انانه واحد قال وفي الباب عن علي وعائشة وانس علي رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين صاحب المناطق الجمع والفضائل الكثيرة وحديثه عند وعائشة وعائشة ام المؤمنين الصديقة - 00:41:59

الصديق هي واحدة من ثلاثة اشخاص عرّفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وام هانى وام هانى وهي بنت ابي طالب والحديث وام صبية الجهنمية. وام صبية الجهنمية وهي؟ صحابية مخرج ابو داود وابن ماجة. وابو زيد - 00:42:24 والمادة وامي سلمة عندك وابن عمر مر قال ابو عيسى وابو الشعثاء اسمه جابر ابن زيد مشكورا بكتبه؟ مشهور بكتبه فذكره فذكره اسمعوا الترجمة في الوضوء والحديث في الاغتسال. ان الاغتسال رفع حدثا اكبر فالانسان اذا ما رفع الحدث الاكبر - 00:42:49

كأنه يرتفع وايضا يمكن ان يكون الوضوء يكون في الاول كما كان يعني الوضوء الكامل في تفصيل الوضوء كان الوضوء ثم يحصل الاغتسال وقد لا يحصل وضوء ولكن يحصل افراغ الماء على جميع الجثث وينوي الانتصارات في الحديثين فيرتفعان - 00:43:21 وهذا في كلام باركفورى ينقل التعقب العينى على الحافظ. فقال في نظره نظر لانهم قالوا بالاتفاق دون الاجماع. فهذا القائل لم يعرف الفرق بين الاتفاق والاجماع انتهى. نريد ان تفرقوا - 00:43:53

وقال حافظ في الفتح نقل طحاوى ثم القرطبي والنبوى للاتفاق على جواز اغتسال الرجل والمرأة من الاناء الواحد وفيه نظر لما كا هو ابن المنذر عن ابي هريرة انه كان ينهى عنه. وكذا حكاہ ابن عبد البر عن قومه. وهذا الحديث حجة عليهم انتهى. وتعقب - 00:44:11 وهذا في الحافظ فقال في نظره نظر لانهم قالوا بالاتفاق دون الاجماع. فهذا القائل لم يعرف الفرق بين الاتفاق والاجماع انتهى كلام العينى اه فرق بين اللهم الا ان يقال اتفقوا يعني ناس معينين يقصد لناس معينين مثل قول - 00:44:31

في الاصح اتفقوا على تلقي بالائمة الاربعة. واختلقو في كذا اتفقوا على كذا التكبير الاربعة. اذا قالوا اتفقوا واختلفوا يعني الاربعة ثم اختلف في الائمة الاربعة والا فان الاصل اتفاق العلماء واجماع العلماء الذي يبقى من شيء واحد. اه اذا وجد - 00:44:55 اذا احدا خالفا يقامه مثل ما هو قال في الاجماع ان حكاية الاجماع هي فيها نظر ما دام انه وجد مخالفة فكذلك حكاية الاتفاقية لوجود مخالفة يكون مثل اللهم الا يكون هناك اقتراح خاص لبعض العلماء مثل ما ذكرت في اصطلاح - 00:45:20

الجزيرة في يعني في اللقاء انه يذكر الاقوال الائمة الاربعة يذكر ما اتفقوا عليه ثم اختلفوا فيه اتفقوا على كذا واحتلقو بكتنا يقول الاخ حفظك الله هل في الحديث دليل على جواز نظر المرأة الى عوره زوجها والعكس - 00:45:40

نعم كيف كان الذي يدل عليه؟ الحديث الذي احفظ عورتك لا من زوجتك او ما ملكت يمينك واما الحديث الذي عند الاذن المشهور ان فلم يرى مني ولم ارى منه الان العورة. وهذا ما نعلم عليه - 00:46:03

يأتون به في التمثيل في حد المفعول مني ولا امر منه يعني العوام هذا يأتي في كتب الادب ومن احاديث كتب الادب ولكن هذا الحديث صحيح احفظ عورتك الا بزوجتك - 00:46:27

قوله الترمذى وهو قول عامة الفقهاء هل هذا نقل للاجماع اذا ما حكى اذا ما حكى شيء يدل على خلافه فالذى يبدو انه قال ائمة الفقهاء و Ashton الى شيء يخالفه آلا يقوم ولكن اذا سكت فالذى يبدو ان الحكاية - 00:46:47

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في كراهة فضل طهور المرأة قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان التيليمي عن أبي يحاجب عن رجل من بنى غفار قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن فضل طهور المرأة - 00:47:16
قال وفي الباب عن عبد الله ابن رضي الله عنه قال أبو عيسى وكره بعض الفقهاء الوضوء بفضل طهور المرأة وهو قول احمد واسحاق كره كره فضل طهورها ولم يرها بفضل سؤرها بأسا. قال حدثنا محمد ابن بشار ومحمد - 00:47:36

بن غيلان قال حدثنا أبو داود عن شعبة عن عاصم انه قال سمعت ابا حازم يحدث عن الحكى بن عمرو الغفارى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآلها وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة او قال بسُؤرنا قال هذا حديث - 00:47:56
وابو حازم اسمه سوالف بن عاصم. وقال محمد بن بشار في حديثه نهى رسول الله صلى الله عليه وعلی الله وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة ولم يشك فيه محمد ابن بشار - 00:48:16

وما اورد ابو عيسى رحمة الله جاء في كراهة وضوء المرأة والمقصود من ذلك يعني ما يتوقع من المرأة من الماء الذي في الاناء الذي تطهرت منه وبقي بقية ان آفان النفي جاء عن آ - 00:48:31
جاء عن ذلك وسيأتي اه ما يدل ايضا على خلاف هذا وهو ان الانسان توضأ من دفنة فيها ميكونة وقالت اني كنت جنبا فقال ان النبي لا يجنب ان الماء لا يجنب - 00:49:00

وقد اورد ذلك في ترجمة خاصة هي باب الرخصة في ذلك. بعد ان اورد ما يتعلق بالنهي هنا اورد الترجمة التي بعدها وهي الرخصة في ذلك وانها الرسول توضأ بفضلها اي ماء بقى من طهورها ولما قالت له قال ان الماء لا يجلب - 00:49:20
فدل هذا على ان الجواز وان الرجل يتوضأ بفضل المرأة والذين قالوا بكراهته آ وقد جمعوا بين هذا وهذا فان قال هذا يكون محظور على التمجيد محمول على كراهة التنجيه. آ - 00:49:40

فليس ممنوعا ولكنه خلاف الاولى وبهذا يجمع بين الاحاديث التي وردت في هذا والا فانه جائز وثائق ولا بأس به معلومة المقصود المقصود هو الذي يبقى وليس مثل الذي حصل لأن الذي حصل استعمال في الحال هو يأخذ وهي تأخذ و - 00:50:00
انما الذي آ جاء يعني كونها توظأت وانتهت من الوضوء وبقي من وضوئها من وضوئها بقية فهل يتوضأ الرجل او لا يتوضأ؟ هذا الحديث يدل على عدم الوضوء والحديث الذي بعدها يدل على الوضوء - 00:50:22

فيجمع بينهما بان هنا من كثرة التنزيه فقط وليس من باب المنع والتحريم لوجود الدليل دل على خلاف ذلك وهو وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من الجفنة التي توضأت فيها الميكونة - 00:50:42
هو الحكمة معلومة او ذكر التوجيه لوجه الكراهة او انه خلاف الاولى طيب احسن الله اليك قول الفقهاء في الماء المستعمل هل يريدون بهما؟ يعني ماء اقترف منه ولو جاء الثاني واختلط مع الاول بعده مباشرة او هذا الذي تقتلونه من الفضل هو الماء المستعمل - 00:50:59

ما مستعمل يعني آ يطلق على على شيئا يطلق على المتساقط من الوضوء بحيث الانسان يعني يجعل له آ يعني غش ثم يتوضأ في وجهه والغسل يقع في ثم يغسل يديه والماء هكذا ثم يغسل رجليه وهكذا فيكون هذا هذا رفع - 00:51:29
في حدث؟ قالوا لا يقع به حدث اخر. لانه ظاهرا وليس طهور. لانه ظاهرا ليس بنجس ولكنه ليس بظهور لانه قد رفع به حدث ولا ينفع به حدث اخر. وهذا نجس ما قالوه في رمي الجمار انه لا يرمي بحجر رمي به - 00:51:54
لانه آ لانه مثل هذا لان معناه رفع يعني آ اديت به عبادة فلما تؤدي به عبادة اخرى وكذلك الماء الذي استعمل رفع به حدث فلا يرفع اي حد اخر. وان هذا ما رفع به حدث الذي هو بقية. عن الوضوء - 00:52:14

بفضل وضوء المرأة من العلماء من حمله على المتكلّر من وضوئها وهذا وهو امام مستعمل وضع به حدث ولا ينفع به حدث اخر لانه رفع به الحدث وفي الحقيقة ان هذا لا يظهر تسلية الوضوء لان هذا هو نفسه ماء الوضوء - 00:52:34
هو نفسه لان الفضل هو البقية الباقيه بعد الوضوء هذا هو الذي يظهر لنا من الحديث انه من وضوء هذا فلهذا الترمذى رحمة الله عقب الرخصة في ذلك. لان الرخصة في ماء المتبقى مما يعني حصل الوضوء - 00:53:02

وكونه يعني المتساقط او لو كان المقصود المتساقط الامر واضح انه سيتوضاً به الانسان مرة اخرى لانه رفع به حديث فلا يرفع اي حد اخر لكن ذاك ما رفع به حدث رفع حدث ببعضه وببعضه باقي على طهوريته فانه يتتوضاً به فانه يتتوضاً به بعد - 00:53:22 المرأة وهذا هو الذي جاء في الرخصة فيه ما بعده هو الذي يطلق عليه الفضل. الفضل هو البقية عن رجل من بنى ذفار قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل طهور المرأة - 00:53:42

حدثنا قال حدثنا محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان محمود بن غيلان ابو داود عن عن سفيان نعم عن سليمان التيمي؟ سليمان بن برشلون التيمي اخذ جثته. عن ابي حازم عن ابي حازم وهو - 00:54:04 القلوب لاصحاب السنن. صدوق لاصحاب السنن عن رجل من بنى ذكار. ولكنه وهو صحابي ايضا حتى لولا معين فان ذلك لا يؤثر قال وفي الباب عن عبد الله ابن قال ابي عيسى وكره بعض الفقهاء الوضوء بفضل طهور المرأة. وهو قول احمد واسحاق. احمد ابن حنبل مرة ذكره اسحاق ابن الرؤبة - 00:54:27

احد اصحاب الكفر للناجح كره فضل طهورها ولم يريرا بفضل ثارها بأسا. يعني هذا هو الفضل والصبر معناها واحد. لأن البقية هي فيها ولعل التفريق يعني بين هذا وهذا فيما يتعلق بالشرب لان هذين اذا شربت فكل انسان يشرب بعد هذا - 00:55:06 ليس بهلال ولكتهم آآمنعوه فيما يتعلق بالوضوء لان الحديث ورد في هذا لانه المرأة فلم يروا في السؤر بأسا يعني في ثغرها اذا شربت انه الانسان يشرب فليس حكمه حكم الوضوء وانما الحديث ورد في فضله - 00:55:29

بفضل الوضوء وان كان يتتوضاً بهذا فهما كره. وهذا طبعا محمل على فراغ التجنيد. لانها جهة السنة في بيان جوازه قال حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن غيلان عن ابي داود في سليمان بن داود وهو فقط اخرجه في البخاري - 00:55:49 عن شعبة العاصمة عن ابي حازم يحدث عن الحسن ابن عمرو الغفاري ان ابن عمرو هو الرجل المبهم قال احد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتتوضاً الرجل بفضل طهور المرأة او قال بسؤرها هذا شك - 00:56:13 انه قال بفضلها او بصورها ومعلوم ان السور هو هو الفضل لانه هو الباقي باقي من وضوء او باقم للشرب او باقم نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن - 00:56:44

وابو حازم اسمه سواده بن عاصم وقال محمد ابن بشار في حديثه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتتوضاً الرجل بفضل طهور المرأة ولم يشك فيه محمد ابن بشار - 00:57:03

انتهى الباب والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله الحبيب محمد وعلى الله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلته. العكس احسن الله اليك. سهل. هذا ساحر خفي الاتفاق - 00:57:19 وقيل ان ان فيه خلاف واما تطهير المرأة في فضل الرجل فقال النووي جائز بالاجماع. فتعاقبه الحافظ بان الصحاوي قد اثبت فيه الخلاف. واعلم ان الامام احمد ومن تبعه حمده - 00:57:38

حملوا حديث ميمونة على انها لم تخلو به. قال ابن تيمية في الملتقي اكثر اهل العلم على الرخصة للرجل في من فضل طهور المرأة. والاخبار بذلك اصح وكره احمد واسحاق اذا خلت به وهو قول عبد الله ابن فرج. يعني يعني ما هو بالاشتراك معها كما - 00:58:12 حديث به يعني استقلت به لكن حديث يأتي في ذكر شيخنا تدل على انها ولو خلت به فانه كيف وضعوا به وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لها كما قالت انها اغتسلت منه في الجنب قال ان الماء لا يجند - 00:58:32

ذكرت ان الماء المستعمل يطلق على شيئين الاول هو المتساقط. الثاني؟ الفضل بفضله استعمله بقية بقية قول الصحيح بحكم استعمال الماء والاستعمل. والله الذي تساقطا لانه رفع واما البقية الباقي بعد الوضوء فالانسان توضأ من الاناء ثم بقي بقية يتتوضاً من غيره - 00:58:56

يقول هل صح حديث في رفع الاعمال في شهر شعبان مهما يقول حفظك الله انا اريد ان افتح محل للحلاقة. صالون الحلاقة. فهل في هذا الامر شيء؟ فهل؟ فهل في هذا الامر - 00:59:29

شيء اذا كنت ستحرق لكل احد ما يريد فليس لك ان تفعل. وان كنت سترتكب بالسنة لانك لا تحلق الا ما يجوز حلقه وتمتنع عما لا

يجوز حلقة ويكون فضيلة الشيخ بعض الاخوة من بعض البلدان اذا تلاقوا وارادوا السلام تعانقوا قبل ان يتصالحوا. فهل فعلهم هذا صحيح ام السنة هي - 00:59:52

مصاحفة اولا الذي يظهر ان المصاحفة اولا يعني المصاحفة ثم تعانوا فلا ادري يعني هل جاء شيئا على خلاف هذا انه يعني يكون تعامل وتصاحف يا اخي كما هو معلوم الانسان اذا تفاقم تمد الابدي ثم يصلون الى حد التعامل - 01:00:17

يقول فضيلة الشيخ يكثر السؤال حول حكم تصوير الطالبات في المرحلة الاعدادية والثانوية حيث يلزمونهن بایجاد صور فوتografية في بلادنا التي نعيش فيها. وهذه الصور ربما يتداولها او تنتقل بين الموظفين. وقد تصل ببعض 01:00:45 احيانا الى ايدي اناس لا خلاق لهم. فما فتواكم اه قضية التصوير لا يجوز الا للضرورة. واذا كانت النساء متكتفات يمشين بالشوارع فالحقيقة اعظم من الثورة اعظم من الكون كون المرأة وانما المحظوظ في كونها محتجبة ومتسترة وتغطي وجهها ولا يراها احد ثم بعد ذلك تلزم - 01:01:02

هذا هو الذي يكون فيه المحروم واذا الان تمكنت المرأة او البنت انها تتعلم تعلما شرعا يعني يفيدها تبتعد عن هذا الشيء الذي في الزمان لا شك ان ذلك خير له - 01:01:39

يقول الا يدل قوله عليه الصلاة والسلام هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبله وقوله في قصة سارة عندما كانت عند الملك وارادها فقام حتى توضأ وتصلي وحدث عابدبني اسرائيل في البخاري الذي اتهم بالصبي انه هو ابوه وذكر وذكر انه قام فتوضا - 01:01:59

هذا كله يدل على ان الوضوء قوله صلى الله عليه وسلم وكل امرى ما نوى فمن توضأ للطواف ليس له الا الطواف فكيف يجوز له الصلاة بهذا الوضوء معلوم لانه الصلاة هي تابعة للقرآن. فالانسان يعني يتوضأ اذا توضأ يريد الطواف. مسألة تابعة الناس. ثم - 01:02:19

ايضا يعني كل انسان يتوضأ ليصلني له ان يطوف. و اذا توضأ ليطوف له ان يصلني. لانه حصل رفع حدث ارتفع وكون السبب الذي حصل في البداية آآ معين لا يمنع السماء لامور الاخرى التي آآ آآ تؤدي على - 01:02:46

طهارة هل الانسان قد يتوضأ لامر من الامور ثم بعد ذلك يأتي بالاشياء الاخرى التي مطلوب من رفع الحديث فيها جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت - 01:03:06